

شرح العقيدة الطحاوية (٢١) | الشيخ يوسف الغفيص

يوسف الغفيص

وفي صدره من خلافة عمر انطلاقاً ثلاثة أيام؟ واحدة. فإذا أردنا الأخذ بالمقدمات الذهنية المبدئية البسيطة قلنا سنة صريحة بأن طلاق الثلاث أيام؟ واحدة. مع أنك ترى أن العامة من السلف يرون أن طلاق الثلاث أيام؟ ثلاثة - 00:00:00 حتى قال ابن رجب وأعلم أنه لم يصح عن أحد من الصحابة أو التابعين أو الأئمة المتبوعين أنه جعل طلاق الثلاثة واحدة. مع أن هذا يجمع لي ذكر ابن رجب بخالفه فيه شيخ الإسلام ابن تيمية ويدرك أن هذا قول طائف من السلف. ليس المقصود بك للمسألة هنا. إنما المقصود أنك مع - 00:00:20

السند الذي ظاهره الصحة والاستقامة ورواه مسلم إلا أن العامة من السلف خالفوه. وترى أنه روى أبو داود وغيره عن ابن عباس في مسألة المناسك أنه قال من ترك نسكاً فليهرق دماً وترى أن هذه اللفظة مجملة ماذا يريد ابن عباس - 00:00:40 النسك ترى استقر عند عامة السلف من الفقهاء وأهل الحديث أنهم يرون أن من ترك واجباً في الحج وجوب عليه أيام دم وهذا مستقر عند المذاهب الأربع وغيرها. وإن كان البعض يقول خالفاً بذلك عمر. لم؟ قال لانه سئل عن المبيت - 00:01:00 وقال أفعل ولا حرج أو قال لا شيء عليك أو قال استغفر الله. هذا ليس تحصيلاً للمخالفة. لما؟ لأن واجبات الحج هل معينة بالاجماع معينة وليس كذلك فيها خلاف كثير. المبيت منها فيها خلاف مزدلفة منهم مقال ركن منهم مقال واجب منهم مقال سنة - 00:01:20 فإذا مثل جوابات عمر أو غيره لا يلزم أن تكون دليلاً على أن عمر كان يرى أن ترك الواجب لا شيء أيام؟ فيه فالمعنى أن العامة من السلف استقر عندهم أن من ترك واجباً فعله ذنب وإن اختلفوا في تعين الواجبات. دليلهم - 00:01:40 ابن عباس من ترك نسكاً فليهرق دماً. السؤال لماذا استدلوا بهذا الأثر؟ وتركوا قوله الذي في الطلاق مع أن قوله في الطلاق أضافوا إلى النبوة. قالت على عهد رسول الله وهذا كانه قاله أيام؟ أيام؟ كانه - 00:02:00

اجتهاداً. هنا في طريقة ممكنة يعني أن صحة التعبير صغيرة في الذهن أنه نقول هذا كظافه إلى السنة فنقتدي به هذا الشاب من ابن عباس والفضل عدم الوجوب والفضل براءة الذمة. وإن عباس اجتهد مأجور. ولكن لا يجب اتباعه لانه ليس مشرع والشرع وقال الله - 00:02:20 -

رسوله ونتهي من المسألتين بطريقة مختصرة. لكن يبقى السؤال أنت انتهيت بهذه الطريقة طيب لماذا السلف لماذا الجماهير من الفقهاء المتقدمين ما انتهوا بنفس النمط؟ أنت الآن جعلت الانتهاء بطريقة آآآ أشبه ما تكون بالرجوع إلى - 00:02:40 أصول الشرعية المحكمة. انه هذا أضافوا إلى النبوة فيجب اتباعه هذا اجتهاد والفضل براءة الذمة من الوجوب. طيب هذه القواعد كان السلف يفهونها كان الفقهاء يفهونها كان من قال بهذا وهذا يفهونها. فلماذا تركوا قوله في الطلاق؟ وأخذوا بقوله في المناسك - 00:03:00

لا أحب أن أعلق كثيراً وإنما أقول هذا يدل على أن مسألة الدليل ومسألة الاستدلال ومسألة فقه الدليل مطلولة وليس مجرد أنها تحسن اسناد قد شددها عامة أهل العلم ثم تلزم الناس بهذه السنة وتنتصر لها وتجعلها هي الطريقة - 00:03:20 اللازم وأن من خلف ترك السنة وعارض عنها. نعم. قال ونحب أهل العدل والأمانة ونبغض أهل الجور والخيانة ونقول الله أعلم نعم ومن الإيمان محبة أهل الإيمان لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه لا تدخلون الجنة - 00:03:40 حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا آآآ إنما المؤمنون الذي آآآ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولى إنما ولهم الله ورسوله والذين آمنوا إلى غير ذلك فهذا من أصول الإيمان وهو الولاء للمؤمنين والبراءة من أهل الشرك والكفر - 00:04:00

والنفاق واللحاد. نعم. قال ونقول الله اعلم فيما اشتبه علينا علمه. وهذه كلمة يجمع عليها اهل الاسلام ولكن الكثير منهم لا يفقهونها.

فكم ت quam من ت quam من تكلم فيما لم يحكم علمه. او لم يحكم علمه بل قال - [00:04:20](#)

بالجهل او قال بالظن وقد قال الله سبحانه وتعالى الا من شهد بالحق وهم يعلمون. ولا سيما فادا كان المقام مقام حكم على الاعيان او

حكم على الطوائف او الجماعات او غيرها فانه يجب هنا القيام بالعدل والقيام بالعلم - [00:04:40](#)

نقف على هذه الجملة حتى لا نضيق على الاخوة وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله واصحابه اجمعين جزى الله شيخنا خير

الجزاء يقول السائل هل هناك خروج بالقول عند السلف؟ من اعلن الخروج - [00:05:00](#)

وخلع البيعة اعلانا صريحا فان هذا يسمى خارجا. وان لم يمسك السيف بيده. نعم يقول السائل ما هو حد الكبيرة الصحيح؟ وما هو

صحة نسبة كتاب الكبار للذهبى؟ اما حد الكبيرة فهذه مسألة - [00:05:20](#)

قصدت عدم ذكرها لاضيق الوقت. والا فانه جاءنا ابن عباس وغيره من السلف انهم جعلوا هي ما توعد الله سبحانه وتعالى عليه اما

بحد او عقوبة في الدنيا او عذاب او عقوبة في الآخرة. وهذا هو - [00:05:40](#)

الجامع المأثور عن غير واحد من السلف كابن عباس وطائف من اصحابه وشيخ الاسلام رحمه الله يذكر انه ايضا يدخل في هذا الحد

اذا نفي الشارع الایمان بتترك عمل من الاعمال اذا نفي الشارع الایمان بتترك عمل من الاعمال فان نفي الایمان - [00:06:00](#)

لا يكون الا بتترك واجب فيه. وهذه قاعدة يذكرها شيخ الاسلام ان الله ورسوله لا ينفيان مسمى شرعى لترك بعض واجباته الا لترك

بعض واجباته. فما توعد الله عليه بحد او عقوبة في الدنيا او في الآخرة - [00:06:20](#)

او نفي الایمان عن صاحبه فان هذا هو الكبيرة. وقد اجمع السلف على ان الذنوب تنقسم الى صغائر وكبار خلافا لبعض المتأخرین من

الفقهاء فهذا قول دخل عليهم من بعض علماء الكلام من اصحاب ابي الحسن الاشعري والا فان كتاب الله صريح في ذلك و قالوا مال

هذا الكتاب لا يغادر - [00:06:40](#)

صغرى ولا كبيرة الا احصاها. نعم. واخر سؤال يقول الا يمكن ان يقال في حديث ابو هريرة الخمس الحديث انه جزم انه جزم بتکفير

الصغرى واما الكبار سكت عنه هذا صحيح هذا استدلال هذا کلام صحيح - [00:07:00](#)

نعم. خلاص. والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله واصحابه اجمعين. الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف

الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن اتبعهم باحسان الى يوم - [00:07:20](#)

الدين اما بعد فهذا هو المجلس الحادى عشر من مجالس شرح العقيدة الطحاوية والمنعقد في الثاني والعشرين تربى من الشهر الرابع

لعام الف واربع مئة وثلاث وعشرين. قال المؤلف عليه رحمة الله تبارك - [00:07:40](#)

وتعالى ونؤمن بالكرام الكاتبين. فان الله قد جعلهم علينا حافظين. نعم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد واله

واصحابه اجمعين. قبل الدخول في هذه الجمل المتعلقة بهذا المجلس كان المجلس المتقدم وما قبله في - [00:08:00](#)

مسمى الایمان ومسائله. وسؤال احد الاخوة قبل قليل بانه سبق ان ذكر قول الاشعري ولم يبين على وجه مناسب فمحصل قول ابي

الحسن الاشعري في مسمى الایمان ان الایمان عنده هو - [00:08:30](#)

وهذا هو الذي ذكره الاشعري في اللئى وذكره جماهير اصحابه وانتصروا له كالقاضي ابي بكر ابن الطيب في التمهيد كابل معالي

محمد ابن عمر الرازى وغيرهم. وهذا هو الذي عليه جماهير الاشعرية. يحكونه مذهبنا لابي - [00:08:50](#)

حسن وقد نص عليه ابو الحسن في كثير من كتبه كما اسلفت. وان كان طائفًا من الاشاعرة قد مالوا عن هذا الى قول مرجة الفقهاء.

وقد صرخ بعض الاشعرية كصاحب المواقف بان مذهبهم ان الایمان - [00:09:10](#)

هو التصديق وان مذهب اهل الاثر انه قول وعمل. فكان قول ائمة السلف معروفا عند كثير من علماء شاعرة وترى ان بعضهم اذا ذكروا

قولهم بانه التصديق ذكروا قول اصحاب السنة والحديث او جعلوهم قولـا - [00:09:30](#)

أهل الحديث وربما عبر بعضهم بانه حتى قول السلف انه قول وعمل. وابو الحسن نفسه في مقالات الاسلاميين لما ذكر اقوال الناس

ذكر قول اهل السنة والحديث في مسائل اصول الدين. وذكر قوله - [00:09:50](#)

على طريقة من الاجمال. وفي اخر ما ذكر من مذهب اهل السنة والحديث قال انه وبكل ما يقولون نقول فذكر انه آآيتخذ سائر الجمل التي ذكرها عن اها، السنة - 10:10:00

ويقول بها ولكن كما تقرر متقدماً بـ علم الأشعري آأن الحسن بمذهب السلف كان علماً مجملًا. ولا ادل على ذلك من انه صنف هذا الكتاب مقالات إسلاميين واختلاف المصلحين. فلو قارنت بين تفصيل أبي الحسن لمذهب المعتزلة او بعبارة ندق - [00:10:30](#) ذكره لمذهب المعتزلة وذكره لمذهب أئمة السنة والحديث. لرأيت انه ذكر قول المعتزلة في سؤال اصول الدين كالصفات والقدر [00:11:00](#) والاحكام وغيرها ذكره بـ طريقة مفصلة عن: اعيا: المعتزلة فذك الفرة بـ:

ابي هاشم وابي علي ابيه. وذكر القول بين النظام والعلاف وذكر اقوال ائمة المعتزلة والفرق بين البصريين والبغداديين والمعتزلة ترى انه فصل قول المعتزلة تفصيلا دقينا. لكن لما جاء لقول اهل السنة والحديث جعله في سياق مجمل لا يزيد - 00:11:20
تجاوز الصفتين او الثالث. مع انه مذهب المعتزلة اخذ من كتاب المقالات حيز كبيرا. وهذا دليل على ان ابا الحسن كان علمه بالاعتزال ومقالات المعتزلة علما مفصلا بل حتى علمه بغير مذهب المعتزلة لانه كان معتزليا كما سبق. حتى علمه بمقالات - 00:11:40
مقالات الشيعة والخوارج الرجل كان واسع العلم في مقالات الناس. لكن علمه بمقالات اهل السنة وال الحديث كان علما مجملأ لانه لما كان معتزليا ما كان ملتفتا الى هذا. وكان على طريقة شيوخك ابي علي الجبار وغيره يسمون هذا المذهب - 00:12:00
يعني مذهب السلف بمذهب الحشوية والنابتة الى غيره وما كانوا يتلتفتون الى تفاصيله وحقائقه. فلما رجع اخذ هذا المذهب جملأ عن بعض حنبلية بغداد وصار يذكرهم في كتبه ويقولوا انه يقول به لانه ينتهي الي اهل السنة وال الحديث. هذه الحمل ومن بين -

التي ذكر في المقالات انه يقول بها من بين هذه الجمل ان الایمان قول وعمل يعني هو حکی عن اهل السنة والحديث انهم يقولون ان الایمان ومع ذلك في الاخير قال انه يقول بكل ما قالوا. فهذا يوجد احد آآ طریقی - 00:12:40
اما ان يقال ان الاشعري كان له في مسألة الایمان قولان. القول الاول وهو التصديق والقول الثاني وقول السنة والحديث وانه قول وعمل. وهذه طریقة يلجا اليها كثير من تكلم في مذهب ابی الحسن وربما قال بعضهم - 00:13:00
انه كان يقول بأنه التصديق ثم رجع وقال بأنه قول وعمل و يجعلون هذا الرجوع لكون الاشعري عندهم رجع الى قول اهل السنة والحديث في اخر امره تقدم ان هذه الطریقة غير صحیحة. والا لو كان الاشعري يقول بان التصديق في قوله القديم فان قوله القديم 00:13:20 - ۹۰

قال الاعتزاز ولما كان معتزلياً كان يقول إن الإمام قول إن اليمان قول وعمل لات الله يجعله يزيد وينقص على طريقة المعتزلة - المعروف فالمعنى أن المتحقق إن اليمان يرى أن اليمان هو التصديق. وأما طريقة السلف فهو يتأنلها. كما أنه ذكر نصوصاً -

الحادي و هذا من الافادات التي آتتحصنت لباب الحسن بعد تركه للاعتزال فلما كان معتزلياً ما كان يقبل هذا الحديث اصلاً لما تأثر به الستة و انتسب اليهم ورأى انهم يصححون هذا الحديث ايش؟ صار يذكره ويصححه ويستعمله لكنه اذا اراد - 00:14:40 -
هذا تفسيره فسره بما لا يعارض قوله في مسألة الصفات ايش؟ الفعلية كقوله في الاستواء تماماً فانه تراهم في الابادة مثلاً نقول
هذا مؤمن: اذن الله و معاً عرشه كذاك الله في كتابه || اخذه ثم افسد ذاك بما لا يتعارض مع اصحابه الذين اخذوه عن عبد الله بن -

00:15:00

سعید ابن كلاب. فالقصد ان هذا هو احد الوجهين و كانه هو الاقوى ان القول ولهذا ترى ان الاشاعرة من بعده عامة يطبقون على ان مذهب ابی الحسن هو ان الايمان هو التصديق. واما قول السلف فانه يذكره ويتأول وقد ذكر شيخ الاسلام ان طائفۃ -

00:15:20

كلمة الصوفية يذكرون قول السلف في الايمان ويتأولون بما لا يعارض قولهم بأنه التصديق. فهذا هو محصل قول ابی الحسن ولا يقال انه هو جهل بن صفوان كما اه قد اه اه فهم البعض بل يقال انه قول ينزع الى قول جام بن صفوان لان جاہم يقول ان - 00:15:40

هو العلم والمعرفة والاشعرية يقول بأنه التصديق فيبين القولين نوع من التشاکل وان كان ثمة فرقا بين هذا القول وهذا القول اه ايضا احب ان اؤکد مسألة او اشير الى مسألة اه وهي ما يتعلق - 00:16:00

التي تقدمت في باب الايمان وما يلتتحق به من الفروع والمسائل. المقصود من هذا الكلام مع اختصاره لقلة المجلس ووقته آآ ان ينبه الى الاصول التي كانت مستعملة في کلام ائمۃ السلف رحمهم الله - 00:16:20

الله وان هذا المذهب الذي ذكره الرسول صلی الله عليه واله وسلم بأنه هو المذهب الذي يبقى وانه لا تزال طائفۃ من امتها على الحق فهم القائمون بالسنة من اصحاب السنة والجماعة. الذين يتبعون طریقة السلف رحمهم الله - 00:16:40

فهذا المذهب لا شك انه يجب اه على طالب العلم ان يعني به. ولكن المقصود التنبيه على ان هذه العناية ينبغي الا تحول الى نوع من الاختصاص الذي ما كان السلف يجعلونه اختصاصا. وهذا يقصد به انه - 00:17:00

بغیر الممکن شرعا اه او السائغ شرعا ان اه يقع اه قدر من الخلاف بين السلفيين انفسهم في مسائل قد لا تكون عند السلف من الاصول الموجبة للمخالفة. بل يجب ان يكون - 00:17:20

اتفاق فان هذا المذهب قائم على اصل عظيم وهو الاجتماع. وهذا من اخص اصول السلف رحمهم الله. الاجتماع على الحق. ولهذا ينبغي حسم مادة الخلاف قدر المستطاع. الا في المسائل التي هي خلاف بين السلف فان مثل هذا الخلاف لا يجب ان يكون موجبا للتفریط. واما الخلاف الذي يقع به التفریق - 00:17:40

والتضاد فان هذا اصلا ليس موجودا في مذهب السلف لان السلف في مثل هذه المسائل التي يجب بها مثل هذا النوع هم مجتمعون على قول واحد فلابد ان نقوله في مسمى الايمان والعمل وما الى ذلك هم على قول واحد في هذه المسائل. اما المسائل التي قد تكون من نزاعهم - 00:18:00

كفر تارک الصلاة او كفر تارک الزکاة الى اخره فهذه مسائل لا ينبغي اه الشدة فيها سواء في فرض ان السلف اجمعوا على كفر تارک الصلاة او العكس. ان يقال ان السلف اجمعوا على عدم ذلك. وهذا التنبيه لا يقصد به - 00:18:20

اي حال من الاحوال التعليق على مقالات بعض الاعيان من المعاصرین. انما المقصود ان تقرر الحقائق العلمية وهذا هو المنهج الذي ينبغي ان يكون عند طالب العلم ان يقرر الحقائق العلمية الشرعية والا يلتفت الى مسألة الاعيان قدر المستطاع. والا فقد يقول بعض القوالي - 00:18:40

اناس لهم قدر وامامة وعلم ولكن قد يقع في کلامهم ما هو من مورد التفصیل فقد يقولون قولا مجحلا لا بد فيه من التفصیل الى اخره. و اشير بوجه خاص الى - 00:19:00

فقد يقع فيه البعض من طلاب العلم اه الذين يقررون مسألة الايمان والعمل وانه اصل وربما قرروا مسألة ترك الصلاة ايضا كفر بالاجماع الى اخره فربما اشتدوا في هذا التقریر واکثروا من التعليق او الاعتراض على الطریقة - 00:19:20

الاقوال التي يکررها اه او قررها الامام العالم الشیخ الالباني رحمه الله. ولا شك ان مثل هذه الزيادة فزیادة غير مناسبة ومعلوم ان دعک من احيانا ما قد يقع في بعض المتعجلین حينما يصل - 00:19:40

اما كالشیخ الالباني بانه مرجع او نحو ذلك من الاقوال فان مثل هذا لا شك انه وجه صريح من الغلط وما كان رحمهم الله يعدون حماد بن ابی سلیمان آآ مبتدعا على الاطلاق ويعدوونه مرجعا مع ان الشیخ الالباني رحمه الله ما كان يقول بقول حماد بن ابی سلیمان - 00:20:00

وامثاله من الفقهاء بل يجعل العمل اه داخلا في مسمى الایمان وله تقرير حسن في مسائل الایمان معروف. وان كان بعزم التفاصيل قد يكون هناك كثوع من الخلاف آآ بين الشيخ الالباني رحمه الله وبعض او غيره وربما بعض المسائل ايضا يقال ان - 00:20:20

تقريره فيها ليس مناسبا على الاطلاق هذه مسائل تقدم تفصيلها والقول في مسمى الایمان والعمل ومقامه في الایمان. لكن مع هذا كله انه يجب ان يحفظ لهذا الامام العالم آآ قدره وان تحفظ له امامته وان آآ - 00:20:40

يحفظ له ايضا مقامه في السنة وامامته السلفية آآ العالية ودرجته فيها العلم آآ علم الحديث وحتى علوم الشريعة بوجه عام وفقه رحمه الله في هذا المشهور فمثل بعض الاقوال التي قالها اذا كانت محل تعقب او ما هو منها محل - 00:21:00

تعقب فانه ينبغي ان يتعقب على طريقة الادب وعلى طريقة التنبيه والا يفتات على هذا الامام وهذا العالم في كلام لا يناسب مقامه فانه باجماع علماء عصره هو امام من ائمة السلفية بل هو اخص ائمة السلفية في كثير من - 00:21:20

الاسلامية فله مقام محفوظ معروف ينبغي حفظه واعتباره وكذلك من ينتصر لاقواله رحمه الله ينبغي اه لمن ينتصر لاقواله ان يكون متوفقا والا يشتقق على اقواله ولو ازام اقوالا قد تضاف اليه او قد يضيفها - 00:21:40

نضيفها اليه ولا يكون الشيخ رحمه الله رحمة واسعة قد نطق بها وصرح بها. فمثل هذه المسائل لا ينبغي ربطها بوحد من بسماحة الامام الشيخ الالباني رحمه الله ولا بغيره من اهل العلم المعاصرين وانما تربط هذه المسائل الشرعية الى - 00:22:00

ذكرت باصولها من الدلائل التي مذكورة في كلام الله او كلام رسوله او كلام السلف رحهم الله. واما الواحد من العيال فقد يقول قوله فيه جمال وقد يقول قوله غلطا وقد آآ يعبر بعبارة قاصرة الى غير ذلك وقد يكون مخالفها في بعض المسائل - 00:22:20

هذا كله وجه ممکن ولكن ما يقع في قول احد من الاعيان الكبار من الغلط او التعقب لا ينبغي ان يكون موجبا او مسوغا للستطاله او التعنيف او الاختصاص او الاضافات البدعية او نحو ذلك من الكلام الذي قد يقوله من يقوله مع - 00:22:40

آآ ان هذا التعليق لا يفهم منه بحال كما تقدم في شرح المسائل آآ ان الحقائق العلمية لا تقرر فالحقائق العلمية الشرعية التي هي تظهر من كلام ائمة رحهم الله يجب ان تقرر وان خالفت من خالف حتى ولو خالفت الشيخ الالباني او غيره من الشيوخ - 00:23:00

العلماء لكن مع هذا فان مثل هذه المخالفة ينبغي ان تقرر على طريقة الادب والاعتبار والاستدلال وليس على طريقة الذم والتجريح او اطلاق الاقوال بالتبديع او التظليل او الارجاع عن السنة والجماعة فاذا كان الشيخ الالباني رحمه الله اه ليس على طريقة - 00:23:20

سننية او ليس سلفيا فمن يكون السلفي اذا؟ فهذا كلام يجب فكه ولا يجوز لاحد ان يستطيل على احد من احد خلق الله فضلا عن ائمة

العلم والدين والتقوى والعبادة الذين ندر حقيقة وجودهم في مثل هذا الزمن - 00:23:40

ولا شك ان من يعرف الشيخ رحمه الله وامثاله بسماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز وامثال هؤلاء مع انا نعلم انهم يختلفون في بعض هذا مسائل ومن المسائل التي كان الشیخان يختلفان فيها مسألة او فروع او مسائل في مسمى الایمان التي سبق - 00:24:00

الى بعض منها ومع هذا فانا نعلم ان هذين الامامين العالمين عليهما رحمة الله انهم اعظم ائمة السلفية في هذا العصر بلا اشكال وما

معه ما من الامامة والفقه والعلم يجب حفظه واعتباره ويجب الاقتداء بما قرروه من العلم والتقوى - 00:24:20

والایمان والورى هل الذي قل كثيرا في الناس اليوم؟ فنسأل الله سبحانه وتعالى ان يرحمهما رحمة واسعة وانما ذكرت هذا التعليق لا يوفر من هذا القصد الى ذكر احد من الاعيان. او التعريض بطريقة احد من الاعيان فان المقصود هنا ليس الا ان - 00:24:40

تنكر الحقائق العلمية حتى ولو خلفت من خالف من الاعياد. وتعلم ان ائمة رحهم الله قرروا مسائل كانت تخالف قول كثير من الصحابة رضي الله تعالى عنهم بل قرروا مسائل قد كانت تخالف قول ابي بكر احيانا او قد تختلف قول عمر او قول ابي علي او قول ابن عباس الى اخره وما كان هذا - 00:25:00

مستنكرا فهذا ايضا ينبغي لطالب العلم ان يكون لديه استعداد له مهما كان انتصاره آآ الامام الالباني رحمه او لغيره فان الحقائق الشرعية يجب ان تكون هي الأساس. وترى ان طالب العلم يكون معتادا عنده ان يقوم قائم في المسجد حتى - 00:25:20

ولو كان عاميا مثلا فيقول من اكل لحم الابل فانه يجب عليه الوضوء. مع انه قد يكون المقرر شخصا اه بدأ يعني يسير العلم مع انك ان هذه المسألة على خلاف قول مالك وابي حنيفة والشافعي. صحيح ان لحم الابل الراجح فيها انه ناقض. لكن المقصود انه قد

يقول قائل من احادي الناس - 00:25:40

وربما من عامتهم اقوالا ويقر عليها وربما ابتدع عليها مع انها تخالف آئمة كبارا كما لك او احمد او الشافعي الى اخره ينبغي لطالب العلم ان يكون متوسعا هو ان انتصاره لامام او لعالم لا ينبغي ان يكون ملزما فيسائر الفروع والمسائل فان هذا هو الاقتداء -

00:26:00

المذموم الذي كان المتقدمون من السلف ومن يقتدي بهم كسمحة الامام اللبناني رحمه الله وغيره كانوا يذمون مثل هذا التقليد والتعصب والتذهب مثل على الوجه ولا ينبغي لمن يخدم التذهب لمالك او الشافعي او لاحمد ان يقع فيما هو مثله او ربما ابعد من -

00:26:20

في تعصبه لبعض الاعيان من المعاصرین تعصبا هم لا يقرؤنه عليه. المقصود هو الانتصار لقول الله سبحانه وتعالى قول رسوله صلى الله عليه واله وسلم وما اجمع عليه السلف وما دون ذلك فإنه لا ينبغي ان يكون العيان حكما على اقوال الناس وذممهم واعراضهم -

00:26:40

نسأل الله سبحانه وتعالى ان يجمع قلوب المسلمين على الحق. نعم. ثم قال المصنف وقد دخل في ذكر مسائل وقد اشاره الى ان كثيرا من المؤاخرين يسمونها بالسمعيات فقال ونؤمن بالكرام الكاتبين فان الله قد جعلهم علينا حافظين. الكرام الكاتبون -
نعم احسنت. ونرى المصح هذا قرأته؟ اعد. قال المل قال المؤلف عليه رحمة الله تبارك وتعالى ونرى المصح على الخفين في السفر والحضر كما جاء في الاثر. نعم قوله ونرى المصح على الخفين -

00:27:20

كما ترى ان مسألة المصح على الخفين هي من المسائل الفروع في الاصل وان كان هذا التقسيم وهو تقسيم الدين الى اصول وفروع متكلم فيه وقد تكلم فيه غير واحد ومن اخص من تكلم فيه الامام ابن تيمية رحمه الله. ولكن انه في هذا التقسيم مع ضيق الوقت الى انه اذا ذكر -

00:27:40

هذا التقسيم على معنى ان الدين منه ما هو اصل ومنه ما هو دون ذلك فان هذا ايش؟ فان هذا صحيح ومجمع عليه ولا خلاف فيه. حتى ولو سمي الذي دون ذلك فرعا فان هذا مما يسوى وقد كان شائعا في كلام اكثرا اهل العلم من المؤاخرين. وانما الذي آينتقده شيخ -

00:28:00

الاسلام رحمة الله الطريقة الكلامية التي دخلت على بعض الاصوليين والفقهاء حين يقسمون الدين الى اصول وفروع فيرتبون لذلك اهـ
كثير من النتائج فانهم يقفون في حد الاصول وحد الفروع. فيقول كثير منهم ان الاصول هي المسائل العلمية. والفروع هي المسائل -

00:28:20

العملية او يقول من لهم ان الاصول هي ما يعلم بالسمع والعقل والفروع هي ما يعلم بالسمع وحده. فمثل هذه الحدود لا شك انها حدود منكرا من حيث هي ثم يرتب على ذلك نتائج ان المخالفة في الاصول يبدع وربما يقول بعضهم المخالف في الاصول يكفر والمخالف في الفروع -

00:28:40

كونوا كذلك الى اخر من التراتيب. مع انك تعرف بانك تعلم ان هذه الحدود ليست مناسبة وليس موافقة لهدي السلف رحهم الله الولاء لحاد النصوص وصريحها. فان من يقول ان ان الاصول هي العلميات فإنه يعلم ان في المسائل العلمية -

00:29:00

الا تعد ايش؟ لا تعد اصلا وقد تنازع اهل السنة في رؤية الكفار والمنافقين لربهم سبحانه وتعالى وهذه المسألة باجماع تلف اهل العلم انها ليست من الاصول التي يبدع ويضل فيها المخالف. وتنازع الصحابة رضي الله تعالى عنهم في سمع الميت صوت الحي -

00:29:20

الصحابة كابن عمر مع عائشة وعمر الى اخره تنازعوا في تعذيب الميت بكاء اهله عليه. مع انك تعلم ان هذه مسائل تعد من العلميات والعلميات من العلميات. وبالمقابل فان ثمة مسائل من العلميات هي باجماع اهل العلم ربما -

00:29:40

المسلمين نقول هي من الاصول كالصلوات الخمس فانها فعل وعمل ومع ذلك هي اصل في الاسلام باجماع المسلمين مثل هذا الحد تراه باطل ومثله حين يقول بعضهم الاصول هي ما علم بالسمع والعقل. والفروع ما علم بالسمع وحده فان -

00:30:00

نمة مسائل في الصفات وفي مسائل السمعيات وعذاب القبر والمعان الى اخره مسائل كثيرة هي باجماع السلف من الاصول بل ربما باجماع المسلمين تكون اصلا ومع ذلك هي لم تعلم الا بالسمع وحده ولم تعلم بالعقل. فمثل هذه لا يجوز ان تسمى - 00:30:20
فمثل هذا الحد هو المشكل وما يترب عليه من النتائج ولهذا رأى شيخ الاسلام وقرر شيخ الاسلام الاعراض عن هذا التقصير من اصله وان كان اعراضه لا يفهم منه ان شيخ الاسلام يسمى سائر المسائل اصولا او ان شيخ الاسلام يمنع ان تسمى - 00:30:40
القدر او مسألة الشفاعة او مسألة الصفات ان تسمى مسائل ان تسميتها مسائل اصول اصول ان هذا لا شك انه غلط في فهم كلامه هو ترى هو في كتبه يسمى هذه المسائل اصولا ولا شك ان الدين فيها هو اصل وما هو دونه وانما الاشكال طرد هذا التقسيم وما يستعمل فيه - 00:31:00

من الحد. فالقصد ان مثل هذه المسألة لم يكن محلها في الاصل مثل هذه المختصرات المقولة في الاعتقاد واصول الدين وانما ذكرها من ذكرها من اهل السنة لكون الخوارج وطوائف من اهل البدع لا يرون المسح على الخفين ولكن حصل وانعقد اجماع - 00:31:20
على ان المسح على الخفين ساعي بالسنة اي مضت به السنة النبوية وان لم يكن مستحبنا على الاطلاق فلهذا الموجب ذكروا هذه مسألة في كتبهم او في بعض كتبهم. ومن هنا ذهب طائفة من الفقهاء الى ان المسح على الخفين اولى من غسل القدمين - 00:31:40
ولا شك ان هذا القول قاله طائف ولكنه ليس راجحا. والذي عليه الجماهير من السلف والخلف ان هذا ليس مشروعا على الاطلاق بل هو الحال المناسب للانسان وللمصلحي وللعبد فالحال المناسب له تكون هي الحالة المشروعة فلا يتكلف اه - 00:32:00
آليس الخفين ولا يتكلف ان يكون بضد ذلك بل تكون حاله على المناسب. وانبه الى مسألة هي ان الذي اجمع عليه هو المسح على الخفين وكما قال الامام احمد فيه اربعون حديثا عن الرسول صلى الله عليه وسلم. واما الجوارب التي تسمى عند الناس اليوم بالشراب ونحوها - 00:32:20

فان الاجماع لم ينعقد عليها بل ان الائمة الثلاثة الشافعي ومالكا وابا حنيفة رواية في مذهب الامام احمد لا يرون المسح عليها وان كان الصحيح وهو المحفوظ في مذهب الامام احمد انه يمسح على الجوارب كما يمسح على الخفين - 00:32:40
لان هذا جاء عن تسعه من الصحابة رضي الله تعالى عنهم وفيه حديث متكلم فيه والراجح ضعفه ولكن الحجة في ذلك هو عمل رضي الله تعالى عنهم ولم يقف لهم مخالف كما قال الامام احمد في جواباته. نعم. قال والحج والجهاد ماضيان مع اولي - 00:33:00
الامر من المسلمين برهם وفاجرهم الى قيام الساعة لا يبطلهما شيء ولا ينقضهما. ومراده بذلك اه الرد على الراضاة الذين يرون ان الحج والجهاد او الجهاد بوجه خاص يكون مع الامام - 00:33:20

هذه من اصولهم واغلاطهم المعروف ومعلوم ان هذا الامام الذي يتكلمون عنه قد غاب او لم يوجد بل قد مات من سنوات وهو في حال من صباح ويزعمون انه منتظر ومثل هذه مسائل قد عفا الزمن والعقل على - 00:33:40
الوقوف عندها وانما هذا نوع من الجهل والجاهلية التي ابتلي من ابتلي بها من الجهل. نعم. قال ونؤمن بالكرام الكاتبين فان الله قد جعلهم علينا حافظين. الكرام والكتابون هم الملائكة الموكلون بكتابة اعمال العباد - 00:34:00
وهم المذكورون في مثل قوله تعالى وان عليكم لحافظين كراما كاتبين يعلمون ما تفعلون. الذين ذكرهم الله في مثل قوله ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد. ومثل قوله صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح عن ابي هريرة يتعاقبون فيكم ملائكة بالله وملائكة - 00:34:20

فهؤلاء الكرام الكاتبون يكتبون اعمال العباد حسنها وسيئها. وقد تنازع اهل العلم في المباحثات من الاقوام هل تكتب او لا تكتب على قولين مأثورين عن طائفة من الصحابة والائمة؟ منهم من قال ان كل شيء يكتب لعموم قوله تعالى ما - 00:34:40
من قول ومنهم من قال انه لا يكتب الا ما كان من الحسنات او السيئات لظاهر مثل قوله تعالى وقالوا ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها. فهذا قولان مأموران والمسألة فيها سعة. نعم. قال ونؤمن بما - 00:35:00
في الموت الموكل بقبض ارواح العالمين. نعم. والله اعلم بما هي قبضه لارواح وانما يؤمن اهل السنة والجماعة وال العامة من المسلمين والجماهير من المسلمين بان الله سبحانه قد وكل بالموت ملكا. يقبض ارواح العباد - 00:35:20

وقد ثبت ذكر ملك الموت في آآل السنة المتواترة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم. نعم. قال وبعذاب القبر لمن كان له اهلا وسؤال منكر ونكير في قبره عن ربه ودينه ونبيه على ما جاءت به الاخبار عن رسول - 00:35:40
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصحابة رضوان الله عليهم. قول عن على ما جاءت بالاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة رضوان الله عليهم مع ان عذاب القبر آآل كما هو معلوم مذكور في القرآن ولكن ذكر في القرآن مجمل. وهو المذكور في مثل قوله - 00:36:00

على النار في ال فرعون وكفريتهم النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة. وكان الطحاوي رحمه الله على ما جاء عن رسول الله اي مفصلا. فان النبي صلى الله عليه واله وسلم فصل عذاب القبر والاحاديث بعذاب القبر متواترة - 00:36:20
النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاح والسنن والمسانيد وغيرها. ومن ذلك حديث انس المتفق عليه ان احدكم اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه انه اسمعوا قرأ نعال قال فيأتيه ملكان. وجاء عند ابن حبان ان احدهما منكر والآخر نكير. ولهذا سمي المصنف - 00:36:40

آآل ذلك بقوله وسؤال منكر ونكير هذا اسم الملائكة وقد جاء هذا في حديث رواه ابن حبان وغيره ولم يخرج في الصحيح تسميتها ولكن الائمة ذكرها ذلك اماما احمد رحمه الله وقبل او احتاج على هذه - 00:37:00
تسمع بهذا الحديث فهذا الحديث مستعمل في كلام الائمة رحهم الله ومحتج به. ومن ذلك ايضا ما جاء في حديث زي ابن ثابت اه الثابت في الصحيح قال كما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن اه بضعة نفر وعليه وهو على بغلة اذ حالت - 00:37:20
فكرة تلقيه واذا اقبل خمسة او ستة او اربعة فقال من يعرف اصحاب هذه الاقبر؟ فقال رجل انا؟ قال مات مات هؤلاء قال ماتوا في الاشراك ثم قال صلى الله عليه وسلم ان هذه الامة تتبع في قبورها فلولا الا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذي اسمع - 00:37:40

ومثله ما في الصحيحين عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبرين فقال انهما ليغذيان وما يغذيان في كبير وفي رواية في انه لكبير الى اخره. مثله ما جاء في حديث ابن عمر في الصحيح ايضا ان احدكم اذا مات عرض عليه مقعده بالغداة ومقعده - 00:38:00

ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار. فالحاديث عذاب القبر وكذلك نعيمه متواتر على النبي صلى الله عليه واله وسلم وقد اجمع عليه السلف وخالف بذلك طوائف من المعتزلة فانكروا عذاب القبر او انكروا بعض تفاصيله. وعند اهل السنة والجماعة - 00:38:20

اه فان عذاب القبر ونعيمه يكون على الروح والجسد. واما كون من يقول بأنه على الروح فقط فان هذا قول منكر مخالف جماع السلف بل يكون على الروح والجسد تعذب الروح متصلة بالجسد ويقع العذاب عليهما معا. والروح - 00:38:40
ما هو معروف له احوال مفارقة ولهذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ارواح الشهداء في الجنة وذكر ارواحا اخرى ممن لهم مقام من الولاية وارواح الانبياء في عليين الى غير ذلك. ولكن الروح وان كانت تنعم في الدرجات العليا فانها تكون متصلة بالجسد نوع اتصال - 00:39:00

هذا هو المقصود بممثل قوله ان العذاب يقع على الروح والجسد. فهو المقصود بذلك ما يقع من الاتصال وان كانت الروح قد تفارق ما اما الى نعييم واما الى عذاب. وقد يكون العذاب او النعييم على الروح والجسد مع انهما في القبر اي ان الروح تكون في القبر - 00:39:20

هذه احوال تختلف وبحسب حال العبد. وذكر النبي صلى الله عليه وسلم عن اهل الايمان انه يفسح لهم في قبورهم وما الى ذلك ولهذا كان في دعائه للموتى اللهم افسح لهم في قبورهم ونور لهم فيها. فالقصد ان اهل السنة اجمعوا على ان العذاب يكون على - 00:39:40
الروح والجسد وقول من يقول بان الجسد لا علاقه له البتة وانما هو على الروح فقط قول مبتدع وان ذكره بعض المؤخرين من اهل

السنة. نعم قال والقبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النيران. وهذا مطرد فان القبر اما روضة من رياض الجنة - 00:40:00
في حق اهل الایمان والاسلام واما ان يكون حفرة من حفر اهل النار واما فساق واهل الملة فقد يعرض لهم قد يعرض لهم في قبورهم
ما هو من العذاب ولكن لا يلزم ان هذا العذاب او التضييق يكون حالا مستمرة بل يكون مآلهم الى خير ورحمة من الله سبحانه. نعم.
قال - 00:40:20

ونؤمن بالبعث وجزاء الاعمال يوم القيمة والعرض والحساب وقراءة الكتاب والثواب والعقاب. والصراط والميزان. نعم اية من
اصول اهل السنة وهذه الاصول وقد سبق الاشارة الى هذا ان جمهور الاصول السمعية متفق عليها بين عامة طوائف المسلمين وان
كان - 00:40:40

في المبالغين في التأويل كبعض الولاة من المعتزلة او من تأثر بالفلسفه من الاشاعرة او دخل في شيء من ذلك او في التصوف
الاشراف بحامد الغزالى ترى انه يعرض له في بعض كلامه ما هو من مقامات التأويل لبعض هذه المسائل كمسألة الميزان ونحوه. والا
فان الاصل عند جماهير - 00:41:00

أهل القبلة فضلا عن اجمع اهل السنة والجماعة هو الامام بهذه وانها حقائق وماهيات الله اعلم بكيفيتها وماهيتها ونؤمن بالبعث وهو
بعث الناس من قبورهم فان الناس يبعثون من قبورهم ويصيرون الى الحساب والى يوم القيمة وهذا اصل من - 00:41:20
الایمان ومجمع عليه بين اه المرسلين وهو البعث وقد كان مذكورة في كلام الانبياء وسائر المرسلين اه جمهور اهل القبلة بل جميع اهل
القبلة يقررون بهذا فان من انكر هذا لا يكون الا كافرا. المتفلسفه الذين ينتسبون الى - 00:41:40

وغيره بان البعث انما هو للارواح دون الابدان. وهذا دخل عليه من كلام الفلاسفة عليه اثر الانبياء او هديهم نعم.
وكذلك الحساب فان الناس يحاسبون. وقد تنازع المتأخرون من - 00:42:00

السنة في محاسبة الكفار. هل الكفار يحاسبون او لا يحاسبون؟ هو القول هنا فيه قدر من الاجمال. فان وليد بمحاسبتهم الموازنة بين
الحسنة والسيئة فان الامر لا يكون كذلك. لأن الكفار لا يوافون ربهم بحسنة. وان اريد بالمحاسبة الا - 00:42:20
والشهاد وما الى ذلك من المقاصد والمعانى فان هذا لا شك انه يقع وقد ذكره الله في كتابه وذكره الرسول صلى الله عليه واله وسلم
في سنته واما القول بان الكفار لا يوافون ربهم بحسنة فلان ما يفعلونه من الحسنات واذا قيل الحسنات فيراد بها اعمال الخير -
00:42:40

يراد بالحسنة هنا اعمال الخير. فما يفعلونه من اعمال الخير في الدنيا فانهم يجازون بها في الدنيا. والا فان الكافر قد يقع منه ما هو
من عمل الخير ولكنه اذا لم يبتغ به وجه الله سبحانه وتعالى فانه لا يوافي ربه به حسنة. ولهذا جاء قوله تعالى - 00:43:00
لا خير في كثير من نجواتهم الا من امر بصدقه او معروف او اصلاح بين الناس فسماه خيرا ثم قال ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاته الله
سوف نؤتيه اجرا عظيما وفي الصحيح عن انس ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال ان الله لا يظلم مؤمنا حسنا يعطى بها في
الدنيا - 00:43:20

ويجزى بها في الآخرة. ثم قالوا اما الكافر وهذا هو الشاهد في طعم بحسنات ما عمل بها لله في الدنيا فسمها حسنات اي انها اعمال
خير. كالصدقة او العتق او صلة الرحم او نحو ذلك. قال واما - 00:43:40

الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها لله في الدنيا حتى اذا افضى الى الآخرة لم تكن له حسنة يجزى بها فلا يوافي الكافر ربها بحسنة
يتاب عليها بل ما يقع له من الخير والحسنة فانه يعطى ويطعم بها في الدنيا كما ذكر ذلك الرسول صلى الله عليه واله وسلم -
00:44:00

وكذا قراءة الكتاب وتقرير المؤمن بذنبه كما جاء في حديث ابن عمر وغيره في الصحيحين فان العبد يقرر بذنبه ويضع الله
سبحانه وتعالى على عبده المؤمن كنهه اي ستره ويقرره بما عمل الى غير ذلك فهذه احاديث مفصلة لا يسع الوقت للوقوف -
00:44:20

عندها. قال والثواب والعقاب. اي ثواب اهل الایمان واخص ثوابهم هو رؤيتهم لربهم سبحانه وتعالى في الجنة وفي عرصات القيمة

قبل ذلك فهذا من مقامات ومقدمات ثوابهم ثم اذا دخلوا الجنة وما هم فيه من النعيم آآ امكتمل الله سبحانه - 00:44:40
وتعالى من رؤيته وهو المذكور في آآ قوله تعالى وجوهنا ومائد الناظرة الى ربها ناظرة وتقدمت المسألة وكذلك العقاب فان الناس
يعاقبون في اه قبورهم اعني الكفار وكذا يعاقبون بعد مقام القيامة فيدخلون النار على ما ذكر في الكتاب والسنة - 00:45:00
وهذا العقاب والثواب يقع للروح والجسد بجماع اهل السنة وعامة المسلمين ولم ينزع في ذلك احد من اهل القبلة المعترفين. نعم
قال والصراط فان الناس يمررون عليه وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم حال الناس ومرورهم على الصراط وبين انهم على احوال
وان - 00:45:20

لحظة مجلة وعليه كاللبيب وحسك قال مثل شوك السعدان ثم قال هلرأيتم السعدان؟ قالوا نعم يا رسول الله. قال فانها مثل شوك
السعدان تخطف الناس مالهم فمنهم المؤمن بقي بعمله ومنهم المجازى حتى ينجى الى اخره. وذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان
اولئهم يمررون كالبرق وذكر صلى الله عليه - 00:45:40
وسلم ان اول زمرة يحشرون الى الجنة على صورة القمر الى غير ذلك من التفاصيل النبوية التي ذكر فيها صلى الله عليه وسلم مقام
الصراط ما يقع عنده من الشفاعة وان الرحمة والامانة تقومان على جنبة الصراط كل هذه احوال يقر بها اهل السنة والجماعة على
حقيقةها - 00:46:00

وعلى ما يشاء الله سبحانه وتعالى بما على ما حدث به الرسول صلى الله عليه واله وسلم. نعم نعم. قال والجنة والنار مخلوقتان.
وهذا بجماع اهل السنة ان الجنة والنار مخلوقتان. وقد عرض للنبي صلى الله - 00:46:20
الله عليه وسلم آآ في المنام ورأى آآ صلى الله عليه وسلم بعض احوال العصاة كما ذكر بعض احوال النعيم صريح الكتاب والسنة يدلان
على ان الجنة والنار مخلوقتان والاثار بذلك مستفيضة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى هذا اجمع السلف - 00:46:40
نعم. قال لا تثنيني ابدا ولا تبدين. لا تثنيني ولا تبدين. اي انهما في دوام مستمر. وهذا قد اتفق عليه السلف خلافا لجامع ابن صفوan
وامثاله او امثاله من اه لم يثبتوا دوام الجنة او دوام - 00:47:00

من نار او من يقول كابن الهذيل العلاف بان اهل الجنة واهل النار تنقطع حركاتهم ويظلون في في سكون دائم لان التسلسل عنده في
المستقبل ممتنع فهذه اصول باطلة في العقل فضلا عن بطلانها في الشرع. ولكن ثمة مسألة احب ان اشير اليها - 00:47:20
انه نسب لشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله القول بفناء النار. القول بفناء النار. او لا اه يجب ان يفرق بين هذا القول على ما فيه من
التعقب من حيث هو ومن حيث كونه قول لشيخ الاسلام يجب ان يفرق بين هذا القول - 00:47:40
وبين قول جهنم بن صفوan. فان الجهنم ابن صفوan يقول بفناء العذاب مع بقاء النار والقول الذي اضيف الى من اضيف اليه هو
اه القول بان عذاب اهل النار ينقطع - 00:48:00

وهذا هو الذي نسب لشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله بان آآ النار تفني اي تنتهي واما القول بان النار وينقطع عذاب اهلها فهذا قول لم
يؤثر عن احد البتة. هذه المسألة ذكرها الامام ابن القيم على كل حال في كتابه حال الارواح - 00:48:20
ذكر ان طائفه من السلف بل نسب هذا لبعض الصحابة انهم كانوا يقولون بذلك بفناء النار ذكر ان في المسألة قولين لاهل السنة هو آآ
كانه يميل احيانا الى هذا القول ولكنه لم يجزم به جزما صريحا. وعلى كل حال فنسبة هذا - 00:48:40
للعام ابن القيم فيها نوع من المقاربة وان كان كلامه آآ في بعض كتبه يوحى بأنه يخالف هذا القول ولكن اضافة هذا القول لابن القيم
فيها لها حظ من النظر او الاعتبار لان هذا هو ظاهر كلامه - 00:49:00

اما الامام ابن تيمية رحمه الله فان نسبة هذا القول اليه لا تصح. وهنا رسالة او صرخ فيها او صرخ فيها بذكر هذا القول منسوبة لشيخ
قد حفظت ولكن الظاهر انها لا تصح عنه رحمه الله بل ظاهر كلامه في اكثر من موضع في كتبه انه يقرر هذه الحقيقة المجملة التي -
00:49:20

ذكر اهل السنة ان الجنة والنار لا تثنيني ولا يشتتني من ذلك آآ العذاب في النار او ما الى ذلك من الاسنادات التي لو صحت هذه
الرسالة لكان هذا مما يلزم به قوله لشيخ الاسلام لكن هذه الرسالة وان حفظت ونسبت اليه الا ان الظاهر انها لا تصح - 00:49:40

قالوا نعم. قال وان الله تعالى خلق الجنة والنار قبل الخلق وخلق لها اهله. فمن شاء منهم الى فضلا منه ومن شاء منهم الى النار عدلا منه. نعم. فمن دخل الجنة فهو بفضل الله ورحمته خلافا للمعتزلة الذين قالوا بان هذا - [00:50:00](#)

طريقة المجازاة المحضة. وكذلك من دخل النار فانه بعده سبحانه وتعالى فان العبد انما كفر بعدما جاءته البينات والهدى. نعم. قال وكل يعلم بما قد فرغ له. فصار الى ما قد خلق له. قوله قد فرغ لا اي ما مضى به القدر. قول المصنف لما قد فرض مضى به القدر [00:50:20](#)

الله سبحانه وتعالى لنا اعملوا فكل ميسرا لاما خلق له. قوله قد فرغ لا اي ما مضى به القدر. قوله قد فرض مضى به القدر [00:50:40](#) نعم. قال والخير والشر مقداران على العباد. نعم فان قدر الله سبحانه وتعالى متعلق بكل شيء - [00:51:00](#)

من الاحوال الكونية والاوامر الشرعية فان الامر كله لله والخلط كله لله وقوله تعالى الا الخلق والامر وقدره سبحانه متعلق في سائر اه

امره وخلقه. نعم. قال والاستطاعة التي ينزل بها الفعل - [00:51:20](#) نحو التوفيق الذي لا يجوز ان يوصف المخلوق به فهي مع الفعل. واما الاستطاعة من جهة الصحة والواسع والتمكن وسلامة الالات فهي قبل الفعل وبها يتعلق الخطاب وهو كما قال تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها. قوله [00:51:40](#) جعفر بمسألة الاستطاعة قول محقق. فان لاهل الكلام آآقولان او قولين مشهورين من مسألة الاستطاعة. منهم من يقول ان الاستطاعة تكون ومع الفعل ومنهم من يقول ان الاستطاعة تكون اه قبل الفعل. ما اذان القولان هما المشهوران عند المعتزلة والاشاعرة. والقول المحفوظ عند - [00:51:40](#)

اهل السنة هو هذا التفصيل وبهذا التفصيل يعلم ان الطحاوي رحمه الله مجانب لمذهب الاشعرية. فان عامة الاشعرية لا يقررون هذا المذهب نعم. قال وافعال العباد هي بخلق الله وكسب من العباد. وهذه جملة متعدبة في كلام الطحاوي - [00:52:00](#) فانه قالوا وافعال العباد هي بخلق الله اي هي خلق الله سبحانه وتعالى. وهذا لا اشكال فيه ولكنه قال وكسب من العباد و قوله وكسب هو من باب العطف. هي بخلط وكسب. وهذا التعبير بالكسب - [00:52:20](#)

ما تراه هو تعبير اشعري. وان كان لفظ الكسب من حيث هو مستعمل في الكتاب. وفي السنة ايضا في قوله تعالى كل نفس بما كسبت وبما ل قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت فافعال العباد سميت في الشرع او في كلام الله سبحانه كسبا - [00:52:40](#) ولكن الاختصاص بهذا اللفظ يعني لفظ الكسب واظافة افعال العباد او تسمية افعال العباد كسبا على الاختصاص بهذا اللفظ هو الطريق الذي استعملها ابو الحسن الاشعري وعامة اصحابه. ولهذا فان تعبير المصنف هنا ليس له وجه - [00:53:00](#) ولو عبر بالعبارات المأثور عن السلف لكان اولى وما كان السلف يخوضون هذا اللفظ بالتفصيص. وان كان اصله كما اسلفت مستعمل او مستعملا في كلام الله سبحانه وتعالى. ولكن الاشاعر يطلقون ان افعال العباد كسب ويريدون بذلك ان العبد - [00:53:20](#) يفعل اه وبارادة مسلوبة التأثير وبارادة كما يعبر من يعبر منهم يقع الفعل عندها لا بها الى غير ذلك مما تقدم في تفصيل مذهب الاشاعرة في مسألة القدر. فالقصد ان هذا موضع يتعقب فيه ابو جعفر لانه خص ذلك بالكسب وهذه - [00:53:40](#)

هذا التفصيص اه هو من احرف الاشعرية في الاصل. نعم. قال مكلفهم الله تعالى الا ما يطيقون. وايضا وهذه جملة صريحة هذه جملة اشعرية صريحة بل يقولها الغلة من الاشاعر. والحق ان الله سبحانه وتعالى آآكلف العباد - [00:54:00](#) ما يطيقون واما قوله ولا يطيقون الا ما كلفهم فان الامر ليس كذلك. بل تفضل سبحانه وتعالى ورافق بهم وكلف مع انهم يطيقون فوق ما كلفوا به. وتعلم ان الصلاة فضلت خمسين صلاة ثم تراجع النبي صلى الله عليه وسلم او راجع النبي - [00:54:20](#) صلى الله عليه وسلم بعد تراجعه مع موسى الى ان جعلها الله سبحانه وتعالى خمس صلوات. فمثل هذا لا يقال على هذا الاطلاق وهذا انما اطلقه والتزم بعض ائمة الاشاعرة المتكلمين الذين غلو في تقرير مسألة تكليف ما لا يطاق. وهذه المسألة ما كان السلف اصلا يذكرونها. بل - [00:54:40](#)

ان تسميةسائر موارد الشريعة احكام الشريعة تكليفا ليس مأثورا على احد من السلف. وهذا مما نص عليه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله قال هو صريح في القرآن ان الله سمي العمل تكليفا او سمي التشريع تكليفا لكن ان تكون سائر - [00:55:00](#) مسائل الشريعة الواجب والمستحب وحتى المباح ان تسمى تكليفا وكذلك المنهيات تكون من باب التكليف على سائر مواردتها فان هذا

اطلاق يقول ان ما حدث في اصطلاح المتأخرین ولم يكن السلف يسمونه سائر الموارد تکلیفا. فضلا عن مسألة ما لا يطاق فان هذه ما نطق - 00:55:20

بها اصلا والعبد انما يکلف ما يطيق هذا بالاجماع على قوله تعالى لا يکلف الله نفسا الا وسعها. واما هل يطيق العبد فوق ما قل لي فان الامر لا شك انه بين من جهة الضرورة العقلية والحسنة ان العبد يطيق اكثر من ذلك فان العبد كل هذه خمس صلوت مع انه يطيق ان يصلی - 00:55:40

ايش؟ ست صلوت في اليوم والليلة او عشر صلوت الى اخره هذی مسائل معروفة وبينت آآ الواضح. نعم. وانما هذه النتائج مسائل تکلیف ما لا يطاق مسائل التعديل والتوجیز اللي تراها في کتب الاصوليين. فضلا عن کتب اصول الدين عند المتكلمين. هي في الغالب نتائج مسألة القدر - 00:56:00

روح ابن انبه باختصار الى ان هذه المسائل اذا ذكرت في کتب اصول الدين ترى ان علمائنا شعروا علماء المعتزلة يصرحون بان هذا اصحابي لا يعنون الاشهرية والمعتزلة يقولون هذا قول اصحابنا يعنون المعتزلة فيكون بینا ان هذا قول للمعتزلة وهذا قول لمن - 00:56:20

ولكن اذا ذکرت في کتب الاصول الكلامية وتعلم ان جمهور المتكلمين من الاصوليين على طریقة ابی الحسن الاشعري ومتكلمة الحنفیة کثير منهم على الاعتزاز او بعضهم على الاعتزاز کان بالحسین البصیری. فاذا ما ذکر معتزلة الحنفیة المتکلمة في مسائل اصول الفقه. هذه - 00:56:40

المسائل قالوا وقول اصحابنا کذا. وترى ان الغزالیة مثلًا او الامدی او الرازی مثلًا اذا ذکروا هذی قالوا وقول اصحابنا فاذا ذکر ذلك الغزالی فهم ان هذا مذهب للشافعیة. فالمقصود ان هذه المسألة التي حقيقتها خلاف بین - 00:57:00

المعتزلة والاشعراة قد تنصب في کتب اصول الفقه الكلامية خلافا بين الحنفیة والشافعیة والاصل هو الحقيقة وليس كذلك بل هي خلاف بين المعتزلة والاشعراة وليس خلافا بين سائر الحنفیة مع سائر الشافعیة او المالکیة الى اخره. نعم - 00:57:20
قال ولا يطیقون الا ما کلفهم وهو تفسیر لا حول ولا قوۃ الا بالله. اما انه اما المسألة في الاصلیة غلط واما کونها كذلك هو غلط اخر بل قوله صلی الله علیه وسلم لابی موسی الا ادلك على کنز من کنوز الجنة كما في صحيح البخاری قال بلی يا رسول الله - 00:57:40

قال لا حول ولا قوۃ الا بالله اي انه لا يكون شيء ولا يقع قوۃ من العبد ولا قدرة من العبد ولا تمكن من العبد الا قوۃ الله سبحانه وتعالی وحوله وطوله وتمکینه. فهذا من الاستعانة وهذه احد جمل الاستعانة واحد جمل التوحید المحکمة ولهذا سماها - 00:58:00

النبي صلی الله علیه وسلم او جعلها النبي کنز من کنوز الجنة. نعم. قال نقول لا حيلة لاحد ولا حرکة لاحد ولا لاحد عن معصیة الله الا بمعونة الله ولا قوۃ لاحد على اقامۃ طاعة الله والثبات عليها الا بتوفیق - 00:58:20

نعم اما ان هذا بمعونته وتیسیره وهذا بتوفیقه فهذا صحيح. نعم. وهذا انفكاك عن مسألة کونها تفسیرا لمسألة تکلیف ما لا يطاق. نعم قال وكل شيء یجري بمشيئة الله تعالى وعلمه وقضائه وقدره. سواء دخل سوء كان ذلك في افعال العباد - 00:58:40

او غير افعال العباد فسائل ما یقع فانه بمشيئة الله سبحانه وتعالی وحكمته. وهذه مسائل تقدمت نعم. قال غلت مشیئته والمشیئات كلها وغلب قطاینه الحیل كلها. یفعل ما یشاء وهو الجملة هي مرادها صحيح - 00:59:00

مراده من الصحيح بين لكنها جملة التعبیر بها ليس له اختصاص. التعبیر بها ليس له اختصاص او تمییز لمعنى آآ الا على مقصود ان ان مراده رحمه الله ان مشیئته سبحانه وتعالی هي النافذة وان مشیئة العباد تبع له فهذا صحيح - 00:59:20

ولكن لو عبر بغير ذلك لكان عودا. نعم. قال تقدس عن كل سوء وحيث وتنزه عن كل عیب وشیب لا یسائل عما یفعل وهم یسألون. وهذا من التنزیه المجمل المجمل عليه بین المسلمين - 00:59:40

نعم. قال وفي دعاء الاحیاء وصدقائهم منفعة للاموات. وهذی مسألة فيما احسب ان ذکرها في مسائل اصول الدين والاعتقاد ليس محکما وان كان ابو حنیفة رحمه الله یذهب هذا المنهج. بل هذه مسألة فيها نزاع والنزاع فيها مأثور عن السلف - 01:00:00

ان كان المصنف خص ذلك بمسألة الدعاء والصدقة. وهذا هو وجہ الاعتذار له. والا من حيث الالصل هذه مسألة القربات وانتفاع
الاموات بها هي مسألة نزاع بين السلف. والمصنف كما ترى قال وفي دعاء الاحياء وصدقائهم - 01:00:20

فهي على هذا القدر من التخصيص يكون المراد بها صحيحا فان الاجماع عند السلف منعقد على ان الدعاء والصدقة تنفعان الميت لما
جاء في ذلك من الآثار الصريحة في سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم. وقد اجمعوا على ان - 01:00:40
والصدقة تنفع عن الميت. واما ما عدا ذلك من اعمال القرب كقراءة القرآن وآماثل ذلك فان هذه مسألة نزاع بين السلف. ولهذا
تخصيص المصنف لهذه المسألة وان كان اجماعا فيما يظهر ليس له - 01:01:00

مقصود بين يعني لم يكن هذا آما ما ينتقد لكن ليس لها اختصاص. ولهذا لا ترى ان العامة من كتب اصول الدين تذكر المسألة وان كان
ما ذكره المصنف هو اجماع لا اشكال فيه. فان هذه المسألة تكرر في مسائل الاجماعات الفقهية. ولو قررت في مسائل - 01:01:20
الفقهية لكان ذلك اولى. نعم. قال والله تعالى وين كان الاستثناء قد يكون واحيانا يقال مثلا ان طوائف من البدع يخالفون في هذا
الاجماع هذا صحيح. هذا صحيح لكن ايضا حتى كثير من الخلافات الفقهية يخالف فيها ايش؟ يخالف فيها طوائف - 01:01:40
معنى البدع فهذا يستلزم ان كل اجماع فقهي عند السلف خالف لي طواف من اهل البدع ان يدخل في هذه المسائل والامر ليس كذلك.
نعم. قال والله تعالى يستجيب الدعوات ويقضى الحاجات ما سبق انه من قدر الله. وانه سبب لحصول المقدور - 01:02:00
وليس كما قال طوائف من الصوفية وبعض المتكلمين ان الدعاء يقع على جهة التبعد المضضة. ومرادهم بكونه يقع على جهة التبعد
المضضة اي انه لا اثر في حصول المقدور وحجة في ذلك انه قد سبق قد سبقت الكتابة ونقول نعم قد سبقت الكتاب ولكن كما ان الله
- 01:02:20

كتب المقدر او المسبب فقد كتب ايش؟ السبب في الدعاء هو سبب من الاسباب. كما ان الصلاة يصلی العبد ويقال ان صلاته ايش؟ قد
قدرها الله وكتبها. فكذلك دعاؤه قد قدره الله وكتبه. كما ان الصلاة سبب لدخول الجنة والثواب - 01:02:40
وكذلك الدعاء سبب لحصول المقدور والمدعوه به. نعم. قال ويملك كل شيء ولا يملكه شيء. نعم لانه سبحانه وتعالى الملك نعم. قال ولا
غنى عن الله تعالى طرفة عين. ومن استغنى عن - 01:03:00

طرفة عين فقد كفر. وهذا مما ينبغي تأديب المسلمين بفقهه. ولا سيما في التعابير والالفاظ كتعليق المشينة على مشينة العبد ومشينة
الرب ومن شرك الالفاظ ما شاء الله وشئت. وكالحلف - 01:03:20

فان الانسان عند حلفه انما يريد مقام التعظيم ويريد مقام آلا العزم الى غير ذلك من المقاصد وترى انه يشيع وفي كثير من المسلمين
الحلف بالنبي او بالامانة او بغير ذلك فهذا مما ينبغي تأديب المسلمين في فقهه وهذا هو من فقه التوحيد. نعم - 01:03:40

قال والله يغضب ويرضى لا كاحد من الورى. وهذه جملة اه حسنة في كلام ابي جعفر وهي صريحة في مخالفة مذهب الاشعرى فان
الاشاعرة لا يثبتون صلة الغضب والرضا وان كان هذه التعابير مع هذا الكلام تظل انها تعابر - 01:04:00

اه تتأول في كلام المخالفين. فترى انه الاشعرى مثلا في بعض كتبه يذكر الغضب والرضا ولكن يتأنول ذلك الارادة ولكن الطحاوى لما
قال والله يغضب فان الالصل في كلامه انه يريد الحقيقة بذلك. ومن تأوله من الشرح الاشعري - 01:04:20

ان مراده الارادة ارادة الانتقام او ارادة الانعام في الرضا فان هذا يقال ان هذا تأويل لكلام المصنف على خلاف ما اراد وكان ابن كلاب
يثبت لله غضبا. ويثبت لله رضا. ومن هنا فان ابن كلاب اجود حالا من الاشعرى في الصفات - 01:04:40

لكنه مع هذا يجعل الغضب الذي يثبتته واحدا ازليا كما يجعل الكلام واحدا ازليا. ومن هنا فارق بن طلاب السلف في صفة الغضب
والرضا من هذا الوجه. واما الاشعرية فانه دونه. فانه يتأنول الغضب وما في معناه من الصفات على الارادة. وان كان الاشعرى -
01:05:00

في الجملة احسن حالا من متاخر اصحابه. لأن الاشعرى يفسر ذلك هو المحققون من الاشاعرة كالقاضي ابي بكر ونحوه يفسرونوه
بالارادة فيفسرونوه بصفة. واما المتاخرون من تأثر بالاعتزاز كثيرة فانهم يفسرون ذلك بالمفعولات. يفسرون ذلك بالمفعولات على
طريقة - 01:05:20

المعتزلة بهاش الجباء ونحوه. نعم. قال ونحب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا من اصول السنة ولهذا قال شيخ الاسلام في في الواسطية ومن اصول اهل السنة والجماعة سلامة قلوبهم والستهم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذه جملة - 01:05:40

ان الایمان متحقق بسلامة القلوب وسلامة الالسنة. وان من اظهر اه سلامة اللسان مع ما في قلبه من الطعن والبغى او الانتقاد فان هذا من النفاق الباطن. ومن مرض القلب وهذا لا يختص - 01:06:00

او بطوائف من الشيعة بل يقع فيه كثير من المنتسبين الى آآل السنة في مقابل الشيعة في التسنين العام كما يقع في ذلك بعض الكتاب او بعض المفكرين او نحوهم ممن يتكلمون في بعض مقامات الصحابة واحوالهم ولا سيما موقف - 01:06:20

الصحابة من مسألة الخلافة كموقف ابي بكر وعمر مع الانصار او الخلاف الذي حصل بين علي ومعاوية فترى انهم يعرضون ويطعنون بعض اعيان الصحابة كابر مع انهم ليسوا على مذهب من التشيع معروف بل مباعدون لهذه المذاهب. وان اجملوا او حسنو بعض العبارات - 01:06:40

وانما يكون في القلب يعلمه الله سبحانه وتعالى. فالقصد ان عبارة شيخ الاسلام في الواسطية عبارة محكمة. فانه قال ومن اصول اهل السنة والجماعة سلامة قلوبهم لابد ان يكون ذلك محققا في القلب. والستهم في اصحاب رسول او لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:07:00

وهم السادة الذين اثنى الله سبحانه وتعالى عليهم في كتابه. ومن الممتنع في العقل والشرع ان يكون هؤلاء السادة الذين الله عنهم ورضوا عنه ان يكونوا قد انحرفوا او ضلوا او نافقوا زمنه صلى الله عليه وسلم. او ارتدوا من بعده الى غير ذلك من الاكاذيب - 01:07:20

التي يكتنها العقل قبل الشرع. ويقولها من يقولها من اهل البدع والضلالة. فمقام الصحابة مقام مجمع عليه بين السلف وقد رضي الله عنهم ورضوا عنه ولهم درجة الصحبة لا يبلغها احد. نعم. قال ولا نفرط في حب احد منهم - 01:07:40
ولا نتبرأ من احد منهم ونبغض من يبغضهم وبغير الخير يذكرون. ولا نذكرهم الا بخير وحبهم دين وايمان واحسان وبغضهم كفر ونفاق وطغيان. نعم. قال وثبتت الخلافة بعد رسول الله صلى - 01:08:00

الله عليه وسلم او لا ينبيء الله عنه تفضيلا له وتقديما على جميع الامة ثم لعمر وهذا مجمع عليه وحتى باجماع اهل البيت او ال البيت من اصحاب السنة والجماعة وان كان علي ابن ابي طالب - 01:08:20

كما هو معروف قد تأخر عن بيعة ابي بكر زمانا وان كان بعض اهل التاريخ ينزاعون في هذه المسألة هذه مسألة التعليق عليها لكن الذي جاء في الصحيح في حديث عائشة ان عليا لم يبايع ابا بكر الا بعد ستة اشهر. وهذه على كل - 01:08:40
في حال مسألة مختصة هذه مسألة مختصة فانه ثبت في الصحيح وغيره ان عليا بايع بعد ذلك. وبيعة علي لابي بكر متفق عليها وبيعة ابي بكر رضي الله تعالى عنها رضي الله تعالى عنها مجمع عليها بين الصحابة رضي الله تعالى عنهم حتى علي فانه قبل بيعتهم - 01:09:00

لابي بكر ما كان خارجا على ابي بكر. وهذه مسألة ينبغي لطالب العلم ان يفقهها. فانه وان اه ثبت او قيل على اقل تقدير وهذا في الصحيح كما اسلفت ان عليا بقي ستة اشهر لم يبايع فان هذا لا يفهم منه انه كان ايش - 01:09:20

خارجها على ابي بكر وتعلم انه لا يلزم ان سائر الاعيان حتى من اهل الحل والعقد يأتون باعيانهم للمباحث قد يكون هناك واجبات واسباب او حتى قل تقصير عن الاتيان لكن مع هذا لا يسمى هذا ايش؟ رفطا او ابطالا من علي لبيعة ابي بكر - 01:09:40
او تحريضا للناس على الخروج عليه او ان بيعته ليست شرعية كل هذا لم يكن. فضلا عن علي رضي الله تعالى عنه جاء بعد ذلك وبائع ابا بكر. فهذه بيعة متفق عليها وتختلفه ليس خروجا ولا نقضا ولا رفطا لبيعته - 01:10:00

واما سمي من سمي من الطوائف المبتدةة هذا رفض من علي فان الكثرين من الصحابة رضي الله عنهم ما بايعوا علي. ما بايعوا عليا بالتعيين. مع ان بيعة علي رضي الله وخلافته مجمع عليها بين اهل السنة - 01:10:20

والجماعة فاذا كان هذا يعد طعنا في بيعة ابي بكر لزم من باب اولى ان يكون طعنا في بيعة من؟ علي فان متخلفين عن بيعة علي اكثر بكثير ولم ينقل ان احدا تخلف عن بيعة ابي بكر الا عليا وجاء وبایع واما منع - 01:10:40

فانهم بایعوه واقروه سوا وجاءوا بالتعيین او اقرروا اقرارا واتخذوا طاعته وسمعوا له. ومعلوم ان من سمع واطاع ان من سمع فانه يعد ايش؟ فانه يعد مبایعا ولا يلزم بالضرورة ان يأتي بعينه. فهذا كله من تكلف اهل البدع في التشكيك بخلافة - 01:11:00

اهتمام الامة وصديقها رضي الله تعالى عنه. اه ثم الخلافة من بعده في عمر رضي الله تعالى عنه ثم من بعده في عثمان ثم الخلافة من بعده في علي. وخلافة الخلفاء الاربعة مجمع عليها بين السلف. قال الامام احمد آآ من لم - 01:11:20

بعلي في الخلافة فهو اضل من حمار اهله. والحقيقة ان المسألة الممكنة التي لو فرض جدلا ان فيها مثارا من الاشكال او السؤال ولهذا كان السلف يدرؤون القول فيها ويتحققون الجزم بها هي خلافة من؟ خلافة من؟ هي خلافة علي - 01:11:40

فان الناس كانوا فيها ايش؟ حتى الصحابة كانوا مفترقين في ذلك الوقت وحصل ما هو من القتال الى غير ذلك. واما بيعة ابي بكر وعمر وعثمان فان على شك وباجماع اهل العلم انها كانت احکم من بيعة من؟ من بيعة علي مع ان بيعة علي رضي - 01:12:00

الله تعالى عنه باجماع السلف انها بيعة شرعية وان خلافته خلافة نبوية وقد كان الامام احمد وامثاله يقولون من لم يربح بعلي الخلافة فهو اضل من حمار اهله. مع انه كان طائف من الصحابة مقاتلين او مقاتلون - 01:12:20

اه لعلي ولهذا قيل للامام احمد فكيف بمن قاتله؟ قال انا لست من حربهم في شيء. ومعنى هذا انه لا يجوز ان يقال ان وقيل له ايضا قد كان لا يربع به من لا يقال انه اضل من حمار اهله. يعنيون بذلك من قاتله من من - 01:12:40

الصحابة كان معاوية وغيره فقال الامام رحمة الله قال انا لست من حرب في شيء معنى هذا ان الامام احمد وامثاله من ائمة السنة جزموا بخلافة علي وانها خلافة راشدة بالسنة لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخلافة بعدى ثلاثون سنة كما في حديث -

01:13:00

سفينة المخرج في المسند وغيره وهو حديث صحيح ذكره الامام احمد واحتج به وكذا غيره من ائمة السنة. فهذا هو الموجب عندهم وهذا قوله انا لست من حرب في شيء معناه انه اذا اجتهد مجتهد ولو كان صحابيا فاختطا في اجتهاده ولم يتبع علي رضي الله تعالى - 01:13:20

نعم فان اجتهاده وخطأه لا يمكن ان يكون موجبا لترك ما ذكره الرسول صلى الله عليه وسلم من البيان في هذه المسألة. ولهذا فانه قد ذكر بعض المؤخرين من اهل السنة ونسبوا هذا اللقاء قولا لبعض المتقدمين وكانه لا - 01:13:40

انا احد من المتقدمين انهم جعلوا آآ عمر ابن عبد العزيز الخليفة الخامس. ولما بلغ الامام احمد عن اهل العراق انه كان يقول بان عمر بن عبد العزيز هو الخليفة الخامس كان ينكر ذلك انكارا شديدا - 01:14:00

01:14:20

على معنى الحديث النبوى لأن الخليفة الراشد له له سنة متتبعة. واما تسميته اعني عمر ابن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه ورحمه سمعته خليفة راشدا اي انه على منهاج الخلافة الراشدة فهذا لا اشكال فيه. كما انه يصوغ عند عامة اهل العلم - 01:14:40
ان يسمى السلاطين من المسلمين بايش؟ اذا جمعوا كلمة المسلمين ان يسمون ايش؟ خلفاء. وقد كان شائعا تسميةبني امية سلاطين بنى العباس والخلفاء وكان هذا مقرن عند سائر او عامة الائمة. فمن سمي خليفة على هذا الوجه فلا اشكال فيه. حتى عمر بن عبد العزيز اذا قيل انه خليفة راشد - 01:15:00

اي انه مقتد بهم فنام. اما اذا قيل خليفة الخامس فالخلفاء الراشدون خمسة فهذا لا شك انه غلط مخالف للسنة وعمر ابن عبد العزيز ليس له سنة متتبعة بل ان معاوية باجماع اهل العلم افضل منه. وعمر ابن عبد العزيز حقيقته انه ملك. قالشيخ الاسلام رحمة الله وكان الخلفاء الراشدين - 01:15:20

خلفاء الرسول صلى الله عليه وسلم في الأمة هم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وما بقي من امرة الحسن ابن علي رضي الله تعالى عنه قال ثم جاء معاوية قال فمعاوية هو اول ملوك المسلمين وهو باجماع اهل السنة والجماعة هو افضل ملوكهم. قال هو اول ملوك المسلمين - 01:15:40

سائر من بعده يسمون ملوكا واذا سموا خلفاء فعلى المعنى العام الذي هو خلافة المسلمين والقيام على شؤونهم. اما الخلفاء فان المقصود بكونهم خلفاء ليس هو خلافة المسلمين والقيام على شؤونهم فحسب بل هذا المعنى مع كونهم ايش - 01:16:00 مع كونهم خلفاء الرسول نفسه هم خلفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في الامة. معنى الخلفاء الراشدين اي ان خلفاء رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في امته. وهذه المنزلة خاصة بابي بكر وعمر وعثمان - 01:16:20

واما من بعدهم فخلفاء على المسلمين اي قائمون او قائمهين على شؤونهم ومصالحهم. ورعايتهم فمعنى الخلفاء الراشدين اي انهم خلفاء رسول الله في الامة. وهذه المنزلة لا تكون لمعاوية فضلا عن كونها لامر - 01:16:40

ابن عبد العزيز قال شيخ الاسلام وان كان حصل في زمن عمر ابن عبد العزيز من مقامات العدل ما لم تتحقق لزمن معاوية قال فمع هذا فان معاوية افضل منه بالاجماع نعم. قال وان العشرة الذين سماهم رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:17:00

ومن فضل معاوية على عمر ابن عبد العزيز على معاوية بمسألة عدله والى اخره فهذا ليس محكما. من اوجه كثيرة حتى مسألة لان عمر ابن عبد العزيز جاء في زمن فيه قدر من ايش؟ من الاستقرار بخلاف الزمن الذي جاء - 01:17:20

معاوية رضي الله تعالى عنه فانه ما كان زمانا مستقررا كان في منازعة بعض الالبيت كالحسين ابن علي كان في منازعة ابن الزبير الى اخره اذا كان الزمن زمن استقرار وكان معاوية يقابل مجتهدون اكبر كعبدالله ابن الزبير والحسين ابن علي بخلاف عمر ابن عبد العزيز - 01:17:40

من كان يعارضه اذا عارضه معارض فانه لا قيمة له. فكان شأنهم يسيروا بخلاف الزمن الذي جاء فيه معاوية. ولهذا لا ينبغي الطعن معاوية باي مسألة من المسائل ابدا. وان كان قتاله لعلي قد خلف فيه الحق مع علي رضي الله تعالى عنه الى اخره. ولكن مع ذلك فان - 01:18:00

معاوية من ائمة الصحابة وهو مجتهد اجتهاده ان اصاب فيه فلوجان وان اخطأ فله اجر. جاءت الدلائل من السنة ان عليا اولى بالحق وان عمارة تقتله الباغية كما في حديث ام سلمة فدل هذا على ان اجتهاد معاوية كان خطأ. ولكنه خطأ مغفور من امام هو صاحب مقام - 01:18:20

في الاجتهاد وانما الطعن الذي يقع ويمكن هو في شأن ابني يزيد. وتعلم ان يزيد ابن معاوية ليس صحابيا ولا له درجة ومع هذا فله بعض المحاسن التي تذكر لكن مع هذا فله بعض الاغلاط الكبار واشد اغلاطه واصحها اه - 01:18:40

لقوا حاله مع الحسين ابن علي وحاله مع اهل المدينة. وهذا الغلطان هما اشد اغلاط يزيد ابن معاوية. والا فان سلطانا اه فيه قدر واسع من العدل. ولكنه كان حريصا على تصفية خصوم الدولة الامامية اذ ذاك ولم - 01:19:00

مبليا بمقام ابن الزبير ومقام الحسين ابن علي وما حصل من اهل المدينة مع ان الظاهر في اهل المدينة انهم اخطأوا فيما فعلوه لكن مع ذلك فان تصرفه معهم لما ارسل مسلم من عقبة المري وامرها ان لم يستجب له اهل المدينة ان يستبيح المدينة ثلاثة ايام ففعل - 01:19:20

فكان هذا يعني من اكبر الاغلاط التي وقع فيها يزيد. وان كان هو لم يفعل. بنفسه لكنه ارسل قائدا يعرف وكذلك الحسين بن علي لما اضطره بن زياد الى القتل صبرا. مع ان الحسين بن علي امرها او تراجع مع جيش - 01:19:40

ابن زياد ان يذهب الى يزيد ابن معاوية في الشام او يذهب الى احد الثغور او يرجع الى مكة. فرفض ابن زياد ومن معه وقتلوه ومن معه صبرا وان كان - 01:20:00

يزيد ابن معاوية لما بلغه الامر اظهر التأسف واكرم اه النساء الذين وصلوا الى الشام من الالبيت هذا كله اه حتى الكفار يفعلونه يعني

لا يمكن ان يعتذر عن يزيد ابن معاوية لكونه لما جاءه نساء الحسين ومن معهن اكرمهم وقدرهم هذا هذا بده ان يكون ثم -

01:20:10

يريد ايضا ان يقتل حتى نساء الحسين بن علي ومن معه هذا امر متغدر مستحيل. ان يقع وحتى لا يخدم حتى السلطة الذاك او الدولة الاموية فالقصد انه لا شك ان يزيد ابن معاوية مؤاخذ لا نقول عن مسألة المؤاخذة عند الله لكن لا شك انه يغلط ويطعن فيه فيما - 01:20:30

به في مسألة المدينة ومسألة الحسين ابن علي فانه صحابي من اشرف الصحابة عن الحسين وابن لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقتل صبرا وانواع من الظلم متواتلة وتتراء. فهذا مما لا ينبغي ان يستحي منه اهل السنة في ذكر يزيد ابن - 01:20:50

معاوية مع ما له من الحسنات والفضائل والعدل في مقامات متعددة. احسن ما يكون حال يزيد ابن معاوية مع الحسين ابن علي كما قال ابو سفيان في يوم احد ما امرت بها ولم تسوئني مع ان الظاهر انه امر بها بشكل اخر بمعنى انه ارسل رجلا يعرف حاله -

01:21:10

بن زياد. والدليل على هذا انه ما قتل ابن زياد ولا عاقبها معاقبة بينة. نعم. قال وان العشرة الذين سماهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وبشرهم بالجنة هذا هو طريقة بنى امية ترى كذا. كانوا يجعلون اكثر المشاكل في وجه القادة - 01:21:30

مثل الحاجاج بن يوسف لما رسّلوا الى ابن الزبير مثل مسلم العقبة لما وصل للمدينة مثل ابن زياد لما يصل الى الحسين يجعلون هذا في وجه القاضي ثم يظهرون الندم - 01:21:50

والتعسف. هذه طريقة سائفة او شائعة في يعني طريقة او سياسة بنى امية. نعم. قال نشهد لهم الجنة على ما شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله الحق. ومن شهد له الرسول صلى الله عليه وسلم بالجنة ليس محصورا بها - 01:22:00

العشرة بل ثمة غيرهم نعم. قال وهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف وابو عبيدة بن الجراح وهو امين هذه الامة. وسعد اي يعني ابن ابي وقاص وسعيد يعني ابن زيد. نعم. رضي الله - 01:22:20

عنهم اجمعين ومن احسن القول في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وازواج الطاھرات من كل دنس وذرية المقدسين من كل رجز فقد برى من النفاق. لأن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك ومنه قوله صلى - 01:22:40

الله عليه وسلم في حديث البراء لا يحبهم يعني الانصار الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فحب الصحابة رضي الله عنهم انصارا كانوا او مهاجرين ايمان وبغضهم نفاق. والمهاجرون كما هو معلوم جنسهم اعظم وافضل من جنس الانصار. لأن الله قد هم ولما معهم من -

01:23:00

والنصرة وان كان الاعيان لا يلزم ان يطرد فيهم هذا. آآ احيانا تستدل اي يستدل بعض الشيعة نفاق بعض الصحابة انه قاتلوا عليا. ويذكرون في هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث صحيح اه مخرج في صحيح - 01:23:20

مسلم وغيره في قول النبي لعلي لا يحبه الا مؤمن ولا يبغضه الا منافق. قول علي انه لعهد النبي الامي الي انه لا يحبني الا مؤمن ببغضني الا منافق. قالوا ومن قاتله فقد ابغضه. او يقولون اي بغض اشد - 01:23:40

من رفع السيف بوجهه الى غير ذلك. يقال هذا لا شك انه ليس طریقا للتحصیل. والا لو كان كذلك للزم ان من قال انصاريا ان يكون ایش؟ متصل بذلك. وقد ذكر كثير من اهل الاخبار والسير انه كان في جيش معاوية بعض - 01:24:00

الانصار فيلزم ان الحكم حتى ينطبق على علي ومن معه. ولا شك ان هذه طريقة ليست من طريقة الفقه المأثورة عن سلف الامة. وكان الصحابة رضي الله عنهم مع اقتتالهم كانوا متوالين في قلوبهم اي بين يوم قدر من الموالاة والمحبة في قلوبهم وان اجتهدوا فيما اجتهدوا فيه فاختلطوا - 01:24:20

وهذا بين في کلام علي رضي الله تعالى عنه قد تنازع اهل السنة والحديث في القتال بين علي واهل الشام اي ومعاوية ومن معه. فمنهم من قال ان الصواب كان مع علي. ومنهم من قال ان الصواب كان في ترك القتال. وكلا القولين مأثور عن السلف رحمهم الله. واما من صوب قتال معاوية - 01:24:40

فإن هذا قول غلط لم يقله أحد من السلف وكذلك من قال إن هذا الزمن ليس فيه أمام أو خليفة شرعي وإنما هو زمن فتن فهذا قول
لطائف من المتكلم - 01:25:00

منه بعض الفقهاء إنما القولان المأثوران عن السلف أما تصويب القتال من جهة علي وأما ان الصواب في ترك القتال وشيخ الاسلام ابن
تيمية يقول إن جمهور أهل السنة والحديث يذهبون إلى أن الصواب هو ترك القتال. قال لأن - 01:25:10

معاوية ومن معه غاية ما يكون بغاء. واضح؟ قال ولم يؤمن لا في الكتاب ولا في السنة بقتال الطائفة الباغية ابتداء قال وأما قول
قوله تعالى وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا واصلحوها بينهما وإن بعثت أحدهما على الآخر فقاتلوا للتبعي قال فإن القتال آآ -
01:25:30

قتال الطائفة الباغية إنما شرع بعد ايش؟ بعد الصلح. يعني إذا بعثت بعد الصلح. قال وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحو بينهما
قال فكان المشروع هو الصلح وليس البدء بالقتال. ويستدل لذلك أيضا بما ثبت في صحيح البخاري وغيره أن النبي - 01:25:50
صلى الله عليه وسلم قال إن ابني عن الحسن أن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فنتين عظيمتين من المسلمين. قال شيخ الاسلام
ولو كان القتال مشروعًا لما كان من امتحنان الله وفضله على المسلمين أن يرفع عنهم ما هو ايش - 01:26:10

مشروع أي لكان في النعمة فيبقاء هذا المشروع واستمراره. هذان الدليلان أخص ما استدل بهما شيخ الاسلام. وقال إن هذا هو
القول الذي عليه جمهور أهل السنة والحديث ذكر أنه هو الراجح في مذهب الامام احمد. والحقيقة أن المسألة فيها اشكال ولا يلزم
ان يجزم - 01:26:30

فيها عند طالب العلم بجزم. لأن الاستدلال في الآية قد يقال أنه مشكل من جهة أنه وإن كان القتال إنما يشرع بعد الصلح فهنا سؤال
إذا كان الصلح متعدراً أو لم يكن قائماً أو لم يكن ممكناً هل يبقى أن القتال - 01:26:50

لا يشفع بحال. هل على رضي الله تعالى عنه كان الصلح ممكناً له وتركه؟ هذه مسألة لا يمكن الجزم بها أو كأن الجزم يذهب إلى أن
عليها ما كان يمكنه ايش؟ الصلح. لكن على الأقل تقديرنا نقول لا يمكن لأحد أن يقول أن عليها كان يمكنه الصلح - 01:27:10
ولكنه اعرض عنه. وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم إن ابني هذا سيد. فقال إن هذا كان في من؟ في حق من؟ الحسن ومعلوم أن
الحسن ليس كابيه. فلو كان القتال من أبيه مشروعًا لم يلزم أن القتال موافقته من قبل الحسن - 01:27:30

ان تكونوا مشروعة فإن مقام علي ليس هو مقام الحسن. فالمسألة ليس فيها شيء بين. وإن كان الرسول صلى الله
عليه وسلم قال تقتل اعمارنا الفتنة الباغية في هذه مسألة اجتهاد. وما يدل على أن المسألة مسألة اجتهاد ان الصحابة انفسهم كانوا
مختلفين في - 01:27:50

ومن ترك القتال ليس بالضرورة أنه لم يكن مع علي فان اسامة ابن زيد كما ثبت عنه في الصحيح قال لعلي يا ابا الحسن لو كنت من
شق الاسد لاحببت ان اكون معك فيه. اي انه كان مواليًا تماماً لعلي. قال ولكن هذا امر لم اره - 01:28:10

وحتى علي نفسه فقد كان متبرماً من القتال وكان يمتحن مقام سعد ابن ابي وقاص وامتداحه له مشهور معروف فالقصد ان هذه
مسألة ليست بيئنة بل هي من مسائل الاجتهاد ومن اجتهد من الصحابة واصاب فلوجها ومن اجتهد فاختطاً فله اجر. نعم - 01:28:30
نقف على هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 01:28:50